مجـــلـة الحـــق للعلوم الشرعية والقانونية
Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences
تصدر عن كلية القانون – جامعة بني وليد – ليبيا
Website: https://www.al-haqjournal.ly/index.php/alhaq/index
العدد الرابع عشر ـ ديسمبر 2024 ـ الصفحات (10-21)
ISSN3005-3919

قراءة في موقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي في انتخابات المجالس التشريعية

د. فتح الله مصباح عمران مفتاح [1] ، أ. بدر ميلاد عقيلة الجمل[2]
[1] قسم القانون العام، كلية القانون ،جامعة الزيتونة ،ترهونة ـ ليبيا .
[2] قسم القانون العام، كلية القانون ،جامعة بني وليد ، بني وليد ـ ليبيا .
fathllah.muftah@yahoo.com

A Review of the Libyan Legislator's Position on the Majority System and the Proportional Representation System in Legislative Council Elections

[1]Fathllah Musbah Oran Muftah ,Bader Meelad Aqeelah Aljamal
[1] Department of Public Law, Faculty of Law, Al-Zaytouna University, Tarhuna - Libya.
[2] Department of Public Law, Faculty of Law, Bani Waleed University, Bani Walid - Libya.

تاريخ الاستلام: 2024-10-21 تاريخ القبول: 2024-11-19 تاريخ النشر : 2024-12-01

الملخص

تناولتُ في هذه الدراسة بالتحليل نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي في الانتخابات وموقف المشرع الليبي منهما حيث هدفت الدراسة إلى بحث الآثار المترتبة على تبني أحد هذين النظامين وذلك فيما يتعلق بتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها الاستقرار السياسي، والتمثيل العادل للإرادة الشعبية، وزيادة حجم المشاركة الشعبية، حيث تبين لنا أن نظام الأغلبية يؤدي إلى تغليب تحقيق هدف الاستقرار السياسي تشكيل سلطة حكم فاعلة على هدف التمثيل العادل وزيادة حجم المشاركة الشعبية، بعكس نظام التمثيل النسبي الذي غالباً ما يؤدي إلى توزيع المقاعد في المجالس المنتخبة على كافة الأطياف السياسية بشكل عادل وفقاً لعدد الأصوات التي يتم الحصول عليها، كما توصلت الدراسة إلى أن تبني نظام الصوت الوحد غير المتحول في النظام الانتخابي يؤدي إلى تشتيت الأصوات الداعمة للحزب أو للكيان السياسي وكذلك حصول بعض المرشحين على مقاعد بعدد قليل من الأصوات نتيجة لتركزها على بعض المترشحين. كما تناول البحث موقف المشرع الليبي من العدول عن نظام القائمة لصالح النظام الفردي والذي بدوره أدى إلى تبني نظام الأغلبية وذلك في انتخابات مجلس النواب وهو ما أدى إلى تراجع دور الأحزاب في الحياة السياسية، كما انعكس بالسلب على حجم المشاركة الشعبية في الانتخابات المجلس.

وقد أوصت الدراسة إلى ضرورة تبني نظام انتخابات مختلط يجمع بين النظامين وفقاً لنظام الصوت الواحد القابل للتحول.

الكلمات المفتاحية: النظم الانتخابية ، نظام الأغلبية، نظام التمثيل النسبي ، الأغلبية المطلقة ، الأغلبية النسبية

Abstract

In this study ،the position of the Libyan legislator towards them. The study aimed to investigate the effects of adopting one of these two systems in relation to achieving a set of goals ،the most important of which are political and the size of popular participation. It became clear to us that the majority system ،fair representation of the popular will ،bilitysta epresentation system in elections and I analyzed the majority system and the proportional r

forming an ،that the majority system leads to the priority of achieving the goal of political stability of fair representation and increasing the size of popular over the goal ،effective ruling authority which often leads to the distribution of seats ،unlike the proportional representation system ،participation f votes obtained. in elected councils to all political spectrums in a fair manner according to the number o transferable vote system in the electoral system -The study also concluded that adopting the single non as well as some candidates ،leads to the dispersion of votes supporting the party or the political entity number of votes as a result of their concentration on some candidates. The obtaining seats with a small study also addressed the position of the Libyan legislator on the departure from the list system in favor of y system in the House of which in turn led to the adoption of the majorit ،the individual system and was negatively ،which led to a decline in the role of parties in political life ،Representatives elections reflected in the size of popular participation in the House elections. The study recommended the necessity mixed electoral system that combines the two systems according to the single transferable of adopting a vote system

Keywords: Proportional - Relative Majority - Absolute Majority - Majority System - Electoral Systems Representation System.

مقدمة

تهدف النظم الديمقراطية النيابية (الديمقراطية شبه المباشرة) إلى تمثيل المواطنين تمثيلًا حقيقي من خلال الانتخابات التي تعد أهم وسائل الديمقراطية التي من خلالها يتم اختيار من يمثل المواطنين سواءً كانت هذه الانتخابات على مستوى الانتخابات المحلية أم على مستوى الانتخابات التشريعية أم على مستوى الانتخابات الرئاسية، ويلعب النظام الانتخابي دورًا مهمًا في تحقيق هذه الغاية، وتتنوع النظم الانتخابية التي تعتمدها الدول المختلفة في تشريعاتها الانتخابية.

ولا شك في أن أهم النظم الانتخابية التي تعتمدها الدول في قوانينها الانتخابية كآلية يتم من خلالها احتساب الاصوات المشاركة في العملية الانتخابية هما نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي، فالأول تعتمده الدول التي ترغب في تحقيق استقرار سياسي لنظام الحكم والثاني تعتمده الدول التي ترغب في تحقيق أكبر قدر من التمثيل لإرادة الناخبين، وقد اختلفت الآراء بين مؤيد لنظام الأغلبية على أساس تغليب هدف تحقيق الاستقرار السياسي على هدف تمثيل اغلب التيارات السياسية في السلطة السياسية، إذ لا معنى لذلك في ظل عدم الاستقرار السياسي، حيث يرى أنصار نظام التمثيل النسبي أن غاية النظام الديمقراطي في النظم النيابة في تمثيل إرادة الناخبين جميعًا وأن كل صوت يجب أن يحتسب ويكون له ثقل يؤثر في نتيجة الانتخابات ومن ثم تشكيل السلطة السياسية التي تحكم البلد.

وتتمثل **أهمية هذه الدراسة** أنها جاءت في مرحلة مهمة، يتم فيها النقاش حول القوانين الانتخابية، ولا شك أن النظام الانتخابي يعد أهم الموضوعات التي تتناولها هذه القوانين، خاصة في ظل نقص الدراسات المتخصصة في هذا الموضوع حيث لا يخفى افتقار المكتبة الليبية إلى الدراسات العلمية ذات العلاقة بالقوانين الانتخابية.

أما فيما يخص **إشكالية الدراسة** فتتمثل في البحث في مدى ملاءمة أي من النظامين للظروف التي تمر بها الدولة الليبية، فشل المجالس المنتخبة في الخروج من المرحلة الانتقالية التي طال أمدها، من حيث مدى مساهمة النظام الانتخابي في تحسين مخرجات العملية الانتخابية.

أما بخصوص **منهجية البحث** فاعتمد الباحثان على المنهج الوصفي ومن خلال عرض النظريات المتعلقة بموضوع الدراسة وكذلك موقف التشريعات منها، وكذلك على المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص والآراء الفقهية بغية الوصول الى نتائج تخدم موضوع الدراسة.

وقد رأى الباحثان تقسيم البحث على النحو التالي

المطلب الاول: نظام الأغلبية في التشريعات الانتخابية الليبية

الفرع الأول: مفهوم نظام الأغلبية

الفرع الثاني: موقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية

المطلب الثاني: نظام التمثيل النسبي في التشريعات الانتخابية الليبية

الفرع الأول: مفهوم نظام التمثيل النسبي

الفرع الثاني: موقف المشرع الليبي من نظام التمثيل النسبي

المطلب الأول

موقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية

سنتناول في هذا الجانب مفهوم نظام الأغلبية وأنواعه وأهم الخصائص التي تميز بها وكذلك المآخذ التي تؤخذ عليه وموقف المشرع الليبي من هذا النظام في القوانين الانتخابية وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم نظام الأغلبية

هو النظام الذي يكون الفائز فيه المترشح الذي يحصل على أكبر قدر من الأصوات المعبر عنها في الانتخابات. ففي حال حصل مترشح أو مجموعة مترشحين عددًا من الأصوات يفوق عدد ما حصل عليه أي من المنافسين الآخرين، فإنه يفوز بالمقعد النيابي أو المحلي المحدد لتلك الدائرة الانتخابية، سواء كان نظام الانتخاب فردياً أو بالقائمة، أي أن هذا النظام يصلح للاستخدام في حالتي اعتماد نظام التصويت الفردي أونظام القائمة،، ويمكن أن نرجع ظهور نظام الأغلبية في الانتخاب إلى أحداث تاريخية مهمة حيث تم تبني هذ النظام كاستجابة لنقائص النظم الانتخابية التي غالباً ما تؤدي إلى تمثيل مشتت وعدم استقرار سياسي وهو ما يعد أهم مزايا هذا النظام، فعلى سبيل المثال بعد الاضطرابات السياسية تسعى العديد من الدول إلى تطبيق أنظمة الأغلبية لتعزيز الاستقرار والقدرة على الحكم من خلال توحيد السلطة ضمن تفويض انتخابي واضح، للتخفيف من النزاعات وتقليل احتمالات التشتت السياسي، مما يشير إلى أن سياق الحكم يؤثر بشكل كبير على اختيار الأنظمة الانتخابية، ومن الجدير بالذكر أن نظام الأغلبية كان السائد حتى نهاية القرن التاسع عشر، مع فروق طفيفة تتعلق بنوعية الأغلبية المستخدمة في كل دولة.

لذا، قبل استعراض تطبيق هذا النظام في القوانين الانتخابية الليبية، يجب التعرف على أنواع هذا النظام[1] وخصائصه التي تميزه عن غيره.

أولا: نظام الأغلبية البسيطة (نظام الفائز الأول)

هو ذلك النظام الذي يفوز فيه المرشح في حالة الانتخاب الفردي أو المترشحون في نظام القائمة إذا تم الحصول على أكثرية الأصوات، حتى لو كانت هذه الأغلبية أقل من نصف إجمالي الأصوات[2]، حيث يفوز بكافة المقاعد إذا كانت الدائرة تحتوي على أكثر من مقعد، فنظام الأغلبية البسيطة يعتمد على فوز المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات في جولة انتخابية واحدة. بموجب هذا النظام، يُعتبر المرشح فائزًا عندما يتجاوز عدد الأصوات التي حصل عليها عدد الأصوات التي حصل عليها أي من منافسيه، دون النظر إلى النسبة الإجمالية للأصوات. نظريًا، يمكن للمرشح أن يفوز حتى لو حصل على أقل من نصف إجمالي عدد الأصوات الصحيحة المدلى بها، بشرط أن يكون عدد الأصوات التي حصل عليها أكثر من أي مرشح آخر، فعلى سبيل المثال إذا كان العدد الإجمالي للمصوتين 1000 فيفوز بالمقعد من يحصل على أكثر عدد من الأصوات حتى لو لم تبلغ 50 % فلو حصل أحد المترشحين على 350 صوت من إجمالي الأصوات فيعتبر فائزا في الانتخابات[3]

ثانيا: نظام الأغلبية المطلقة:

يقصد بالأغلبية المطلقة ذلك النظام الذي يفوز فيه المترشح في الانتخاب الفردي أو المترشحون في نظام القائمة على نصف الأصوات أو أكثر أي 50%+1 وفي حال عدم فوز أي من المترشحين بهذه النسبة فتتم جولة إعادة بين المترشحين الحائزين على أعلى الأصوات[4]، فعلى سبيل المثل إذا كان مجموع الأصوات الصحيحة المشاركة في الانتخابات في دائرة معينة 10000 صوت وتحصل أحد المترشحين أو أحد القوائم على اكثر من 5000 صوت فيعتبر فائزًا في الانتخابات في هذه الدائرة، أما في حال عدم حصول أيا من المشاركين على أكثر من 5000 صوت كأن يحصل أحد المترشحين أو أحد القوائم على 4000 صوت ويحصل المتنافس الذي يليه على 3000 صوت والذي يله على 2000 صوت وتتوزع باقي الأصوات على بقية المتنافسين ففي هذه الحالة تجرى جولة

---

[1]. للمزيد من التفصيل انظر:

L. (eds.) Comparative Constitutionalism in ،Trócsányi ،L. ،Electoral Systems' in CsinkGábor. (2022) ' Kurunczi Budapest: Central European –Central Europe: Analysis on Certain Central and Eastern European Countries. Miskolc .lcslt.ccice_22 .2022/1https://doi.org/10.5417 .426–5Academic Publishing. pp. 42

[2]. دعاء قاسم امحيبش، النظام الانتخابي في العراق 2010 إشكالية الدوائر المتعددة، مجلة (دراسات دولية)، العدد 99 لسنة 2024، ص709

[3]. د. خضير ياسين الغانمي، نظم الانتخاب واحتساب الأصوات وأثرها في الأنظمة الديمقراطية دراسة تحليلية بين النص النظري والتطبيق العملي) العراق أنموذجا (مجلة أهل البيت عليهم السلام، ص 288.

[4]. انظر في هذا المعنى:

محمد الشوبكي، النظام الانتخابي الفلسطيني دراسة تحليلية مقارنة، مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية، المجلد 2 العدد 2، 2023، ص37

إعادة بين المترشحين اللذين حصلا على أكثر عدد من الأصوات الصحيحة، وبطبيعة الحال سيفوز من يحصل على أكثر من نصف الأصوات الصحيحة[1].

ثالثا: تقدير نظام الأغلبية

يتمتع نظام الأغلبية بعدة مزايا[2] من أبرزها بساطته فهو سهل الاستخدام وغير معقد بالإضافة إلى قدرته على تحقيق نتائج انتخابية واضحة وحاسمة، مما يساهم في تعزيز الاستقرار السياسي وتحسين كفاءة الحكومة، حيث يضمن هذا النظام أن يحصل المسؤول المنتخب على تأييد الأغلبية من الأصوات من خلال تقليل تأثير الأحزاب الصغيرة، وهو ما يعكس تفويضًا مباشرًا من الجمهورر كما يسهل على الناخبين محاسبة المترشحين الفائزين، ومع ذلك فإن هذا الوضوح الانتخابي قد يكون على حساب التمثيل العادل للأقليات، إضافة إلى ذلك فإن هذا النظام قد يؤدي إلى ضياع أصوات عدد كبير من الناخبين خاصة عندما يتم اعتماد نظام الأغلبية البسيطة، حيث إن أصوات المرشحين الخاسرين لا تؤثر في النتيجة النهائية رغم أنها قد تشكل النسبة الأكبر من عدد الأصوات المشاركة في الانتخابات، الأمر الذي قد يحد من مشاركة الناخبين في الانتخابات، ولا شك أن المشاركة الشعبية الكبيرة في الانتخابات تزيد من مصداقية العملية الانتخابية وتعطي شرعية أكبر للسلطات المنتخبة، وبناءً على مت تقدم فإن نظام الأغلبية يمكن أن يدعم تشكيل حكومة وقوية، ومستقرة، إلا أنه قد يُفضي إلى زيادة الفجوة في المساواة السياسية وتهميش فئات من الناخبين، ومشاركة أقل في الانتخابات، مما يثير تساؤلات حول مدى عدالته في تمثيل التنوع السياسي.

وبناء على ذلك فإنه يمكننا القول ان أنظمة الأغلبية تؤثر بشكل كبير على التمثيل السياسي العادل ومشاركة الناخبين، رغم ما قد يُشاد بها من بساطة، وبالتالي يمكن لهذه الأنظمة أن تخلق فجوة بين الناخبين وممثليهم. فعلى سبيل المثال، يمكن للعتبات العالية المطلوبة للفوز في ظل قواعد الأغلبية أن تؤدي إلى نقص تمثيل الأحزاب الصغيرة، مما يؤدي إلى تقليل تنوع الآراء في المجالس المنتخبة، هذا الأمر يمكن أن يؤثر على حجم المشاركة الشعبية، حيث قد يشعر الأفراد المنتمين للأقليات والكيانات السياسية الصغيرة، بأن تفضيلاتهم لن تجد من يمثلها.

الفرع الثاني: موقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية

سنتناول موقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية في التشريعات الانتخابية سواء في قانون انتخابات المؤتمر الوطني العام أو قانون انتخابات البرلمان على النحو التالي:

أولاً: نظام الأغلبية في قانون انتخابات المؤتمر الوطني العام

نظم المشرع الليبي هذه الانتخابات فقاً للقانون رقم 4 لسنة 2012 بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام، حيث نص في المادة 5 منه على " يتم اعتماد النظام الانتخابي المتوازي[3] والذي يتضمن انتخاب (200) مئاتي عضو ....." ثم نص في المادة 6 على "يتم انتخاب 120 عضواً في المؤتمر الوطني على أساس الأغلبية في حيث يتم تطبيق نظام التمثيل النسبي لبقية المقاعد الثمانين .....وسيكون الفائز في المقعد المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الاصوات، وفي حالة وجود دوائر انتخابية ذات أكثر من مقعد يتم اعتماد نظام الصوت الواحد غير المتحول وفي حال تساوي عدد أصوات مرشحين أو أكثر يتم إجراء عملية القرعة بينهم"

من خلال النصين أعلاه يتبين لنا أن المشرع الليبي اعتمد نظام الأغلبية النسبية وذلك فيما يخص 120 مقعد من مقاعد المؤتمر الوطني فقط، حيث يفوز المرشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات في الدائر الانتخابية الفردية (نظام الفائز الأول)[4]، وفي الدوائر الكبيرة ذات المقاعد المتعددة يفوز بالمقاعد المحددة للدائرة المترشحون الحاصلون

---

[1]. انظر نشير هنا إلى أن بعض الأنظمة الانتخابية في حال عدم حصول أيًا من المترشحين على الاغلبية المطلقة بإعادة الانتخابات بالنسبة لجميع المترشحين ويفوز من يحصل على أكثر من نصف الأصوات، غير أن بعض النظم لا تشترط ذلك بحيث يفوز من يحصل على أكبر عدد من الأصوات حتى لو لم يصل إلى 50+1 أي تطبيق نظام الأغلبية البسيطة. د. عوض الليمون، النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، 2016 ص 190-191.

[2]. محمد الشوبكي، النظام الانتخابي الفلسطيني دراسة تحليلية مقارنة، المرجع السابق ص19.

[3]. تقوم نظم الانتخاب المتوازية على دمج نظامين انتخابيين، أحدهما يعتمد على التمثيل النسبي والآخر على نظام الأغلبية، ويهدف النظام المختلط إلى إيجاد نوع من التوان بحيث يحقق التمثيل العادل وفي الوقت نفسه يضمن نوع من الاستقرار السياسي.

[4]. المادة 1 الفقرة 21 ، 23 من القانون رقم 4 لسنة 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني ولعل الهدف من اعتماد هذا النظام الانتخابي المتوازي هو محاولة لفتح المجال أمام المستقلين بحيث يتمكنون من الترشح والمنافسة على المقاعد الفردية وفقاً لنظام الأغلبية مع اعتماد نظام الصوت الواحد غير المتحول في الدوائر التي بها أكثر من مقعد، خاصة إذا ما علمنا أن الأحزاب والكيانات السياسية كانت محضورة قبل عام 2011 وهو ما يعني عدم وجود أحزاب راسخة لها كوادرها وقاعدتها الشعبية، وبالتالي رأى المشرع فتح الباب أمام المستقلين للترشح والتنافس على المقاعد الفردية ونشير هنا إلى أن هذا الأمر فتح الباب لترشح بعض المنتمين للأحزاب السياسية للترشح على مقاعد الفردية دون أن يعلنوا انتماءهم الحزبي، وهو الأمر الذي كان يمكن تفاديه لو نص المشرع على تخصيص هذه المقاعد للمستقلين، أي يتم استبعاد كل من يثبت انتماؤهم لحزب سياسي معين.

على أكبر عدد من الأصوات، على النحو الذي سبق توضيحه عند تعرضنا لبيان مفهوم الأغلبية النسبية، مع اعتماد نظام الصوت الواحد غير القابل للتحول[1] ويقصد بهذا النظام (SNTV -Transferable Vote -Single Non) ذلك النظام الانتخابي الذي يعتمد على منح الناخبين صوتًا واحدًا لا يمكن تحويله إلى مترشح آخر في انتخابات الدوائر التي تتطلب اختيار أكثر من ممثل، حيث يتم اختيار الممثلين بناءً على ترتيب الأصوات التي يحصل عليها المترشحون، ويُعلن عن فوز من يحصلون على أعلى الأصوات حتى يكتمل عدد المقاعد المطلوبة.

ومن أهم مزايا نظام الصوت الواحد غير المتحول أنه من الأنظمة التي تشجع على التنافس، حيث يمكن للمرشحين من خلفيات حزبية مختلفة التنافس بشكل مستقل كذلك فإن هذا النظام يعتبر أبسط من نظام الصوت القابل للتحول ونظام التمثيل النسبي، وفي المقابل يؤخذ عليه أنه يؤدي إلى تمثيل غير متناسب حيث قد لا يعكس توزيع المقاعد النسب الفعلية للأصوات التي حصل عليها كل مترشح، كما أنه قد يؤدي إلى تشتت الأصوات في الدوائر متعددة المقاعد، حيث يمكن أن يتشتت الأصوات الداعمة لحزب معين بين مرشحيه، بحيث تذهب أغلب تلك الأصوات إلى مترشح واحد في حين لا يحصل باقي مترشحي الحزب أو الكيان السياسي على الأصوات الكافية، ذلك أن الحزب أو الكيان لا يملكون آلية توزع أصوات داعميهم بشكل متوازن بشكل يمكنهم من الاستفادة من كل صوت ويضمن لهم أن يفوز أكثر من مترشح في الدائرة الانتخابية.

وبالرجوع إلى نتائج انتخابات المؤتمر الوطني[2] نجد أن هذه الفرضية قد تحققت في أغلب الدوائر الكبيرة ذات المقاعد المتعددة، حيث نلاحظ حصول المترشح الأول على عدد كبير من الأصوات بفارق كبير جداً عن أقرب منافسيه ما يعني أن الكيان السياسي الذي ينتمي إليه المترشح قد خسر كثير من الأصوات التي ذهب إلى المترشح الأول وهو ما لا يعكس التمثيل الحقيقي لإرادة الناخبين.

فعلى سبيل المثال نجد أن نتيجة الانتخابات في الدائرة الثالثة بنغازي والتي خصص لها عدد 9 مقاعد تثبت ذلك حيث كانت النتائج تشير إلى تركز أصوات الناخبين على الفائزين الأول والثاني ، حيث بلغت أصوات الفائز الأول 40207 وبنسبة 22.61% وبلغت أصوات الفائز الثاني 34975 وبنسبة 19.67% في الوقت الذي تحصل الفائز الثالث على 4634 صوت وبسبة 3.17% وباقي الفائزين بعدد ونسبة أصوات أقل،[3] وهو ما يؤكد الانتقادات التي وجهت لنظام الأغلبية البسيطة ونظام الصوت الواحد غير المتحول، حيث لا تعكس نتيجة الانتخابات إرادة الناخبين بشكل حقيقي، ولا شك أن هذا الأمر يتعارض مع فكرة التمثيل التي هي الأساس الذي تقوم عليه النظم الديمقراطية النيابية.

ولا يفوتنا هنا أن نشير إلى أن تخصيص 120 مقعد لنظام الفردي مع اعتماد الأغلبية النسبية وفقاً لنظام الصوت الوحد غير المتحول أدى إلى التقليل من دور الأحزاب والكيانات السياسية لصالح المستقلين من ناحية ومن ناحية أخرى يتيح لها أن تدفع ببعض المترشحين كمستقلين دون أن يعلنوا الانتماء لها في الدوائر التي لا تتمتع فيها بشعبية تسمح لهم بالفوز فيها، ومما لاشك فيه أن دور الأحزاب السياسية مهم في عملية التحول الديمقراطي سواءً على مستوى تشكيل مجالس النواب من حيث مدى تمثيلها لإرادة الناخبين أم على أداء هذه المجالس حيث إنه من غير المتصور أن تعمل هذه المجلس بكفاءة في ظل تراجع دور الأحزاب السياسية الأمر الذي يدعو إلى تعزيز دور الأحزاب والكيانات السياسية في عملية التحول الديمقراطي.

ثانياً: نظام الأغلبية في قانون انتخابات مجلس النواب الليبي

نظم المشرع الليبي انتخابات مجلس النواب الليبي وفقا للقانون رقم 10 لسنة 2014 الصادر من المؤتمر الوطني وفيما يخص النظام الانتخابي فقد نص على أنه" يعتمد النظام الانتخابي الفردي في انتخابات أعضاء مجلس النواب وفقا لنظام الصوت الواحد غير المتحول" [4]

كما نص أيضاً على أن " يتم انتخاب أعضاء مجلس النواب من خلال الإدلاء بصوت واحد، ويفوز المرشح في المراكز الانتخابية ذات المقعد الوحد الحاصل على أعلى أصوات الناخبين الصحيحة في ذلك المركز، أما في المراكز الانتخابية المتعددة المقاعد يفوز المرشحون الأوائل الحاصلون على أعلى نسبة من الأصوات بحسب الأصوات"[5]

---

[1]. المادة 1 الفقرة 22 من نفس القانون.

[2]. المادة 1 الفقرة 21، 23 من القانون رقم 4 لسنة 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني.

[3]. تكررت نفس النتائج في أغلب الدوائر الانتخابية الكبيرة والتي تضم عدد كبير من المقاعد، يمكن الاطلاع على باقي النتائج على الموقع الالكتروني للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات، على الرابط التالي: https://hnec.ly

[4]. المادة 18 من القانون رقم 10 لسنة 2014 بشأن انتخابات مجلس النواب الصادر عن المؤتمر الوطني بتاريخ 31-3-2014.

[5]. المادة 21 من القانون نفسه.

ومن خلال هذين النصين يتبين لنا أن المشرع قد تخلى عن النظام الانتخابي المتوازي الذي سبق أن اعتمده في انتخابات المؤتمر الوطني الذي زاوج فيه بين نظام الأغلبية النسبية ونظام التمثيل النسبي والسبب في ذلك أنه تبني النظام الفردي فقط في الانتخابات والذي لا يمكن معه اعتماد نظام التمثيل النسبي على اعتبار أن هذا النظام يطبق فقط مع نظام القائمة كما سيتم بيانه لاحقاً[1]، ومن جانب آخر فقد اعتمد المشرع الليبي على نظام الصوت الواحد غير القابل للتحول، ولا شك أن اعتماد هذا الأسلوب المنصوص عليه في قانون انتخابات مجلس النواب له آثاره سلبية على نتيجة الانتخابات، فقد تبين لنا أن اعتماد النظام الفردي يؤدي فوز عدد كبير من المستقلين وبالتالي تراجع دور الأحزاب السياسية في الحياة السياسية بشكل عام[2]، كما أن نظام الأغلبية في ظل عدم وجود أحزب وكيانات سياسية راسخة لها برامجها وكوادرها ومناصريها يؤدي إلى إضعاف دورها ومشاركتها في تشكيل مجلس النواب وهذا ما تم ملاحظته من خلال النتائج النهائية لمجلس النواب الليبي وهو ما انعكس على أداء المجلس، فالمجالس التشريعية لا يمكن أن تعمل بكفاءة في ظل غياب الأحزاب السياسية ذات البرامج والأهداف والمشروعات السياسية التي يسعى الحزب أو الكيان السياسي إلى تحقيقها من خلال الوصول للسلطة عبر صندوق الانتخاب، وبالتالي عدم وجود حزب فائز في الانتخابات البرلمانية نتيجة للعدد الكبير من المستقلين، يضعف دورها ويزيد من الاصوات الجهوية ويشتت الجهود داخل قبة البرلمان، كما أن تشكيل حكومة لا تستند إلى أغلبية برلمانية وتفتقد إلى برنامج حكومي واضح ومسبق تم الإعلان عنه في الحملة الانتخابية يشكل عامل ضعف وعدم استقرار لها، ما يشكل خروجاً على الهدف الرئيسي من اعتماد النظم السياسية في مختلف دول العالم لنظام الأغلبية حيث كما سبق وذكرنا أن هذا النظام يمكن من تشكيل حكومة قوية ومستقرة لكن بشرط أن تكون هناك أحزاب وكيانات سياسية متنافسة.

المطلب الثاني

موقف المشرع الليبي من نظام التمثيل النسبي

في النظم الديمقراطية المعاصرة يظل تحقيق تمثيل عادل وشامل أحد أولويات الدول، مما يدفعها إلى اعتماد نظم تصويت متنوعة ومبتكرة، ومن بين أهم هذه النظم يبرز نظام التمثيل النسبي كخيار جدير بالاهتمام، لأنه يقدم بديلاً يجسد إرادة الناخبين مقارنة بنظم الأغلبية التقليدية، حيث يتميز هذا النظام بمحاولته مطابقة النسبة المئوية للأصوات التي يحصل عليها الأحزاب والكيانات السياسية مع نسبة المقاعد التي تفوز بها في المجالس التشريعية، مما يضيف للعملية الديمقراطية مظهراً أكثر إنصافًا وعدالة ويضمن تمثيلاً متوازناً لمختلف الأطياف.

ولفهم تعقيدات نظام التمثيل النسبي، كان لزاما علينا التعرض لمفهومه وبيان خصائصه وموقف المشرع الليبي من هذا النظام في التشريعات الانتخابية وبما يساهم في صياغة نظام حكم تعكس تنوع المجتمعات وتلبي تطلعاتها الديمقراطية.

الفرع الأول: مفهوم نظام التميل النسبي proportional representation

يعرف نظام التمثيل النسبي بأنـه النظـام الـذي يكون فيه لكل فئة من فئات الشعب نسبة من المقاعد تتناسب مع نسبتها العددية بالنسبة لجموع الناخبين[3]، كما يعرف أيضاً بأنه نظام انتخابي تـوزع فيـه المقاعـد المخصصة للدائرة الانتخابية حسب النسب التي حصلت عليها كل قائمة[4].

---

[1]. نشير هنا إلى أن نظام الانتخاب الفردي يفرض تطبيق نظام الأغلبية، ففي حالة إذا ما كان التنافس في الدائرة حول مقعد واحد ففي هذه الحالة يمكن أن. نظام الأغلبية المطلقة (أي نصف الأصوات أو أكثر) ونظام الأغلبية النسبية أي الفائز الأول مهما كانت نسبته، أما إذا كان التنافس حول أكثر من مقعد انتخابي في الدائرة الواحدة ففي هذه الحالة لا يمكن إلا تطبيق نظام الأغلبية النسبية بحيث يفوز المترشحين الأوائل الحاصلين على أكبر نسبة.

[2]. للمزيد من التفصيل حول تأثير النظام الانتخابي على دور الأحزاب السياسية، انظر: ليلى دراغة، النظـام الانتخـابي وأثـره على مشاركـة الأحزاب السياسيـة فـي الجزائر، مجلة الباحثان للدراسات الأكاديمية، المجلد 07 العدد 01-لسنة 2020 ص 27-43

[3]. صلاح الدين فوزي، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة ،2000، ص119.

[4]. عبد الحكيم محمد أروحيه، الانتخاب كوسيلة إسناد السلطة، مجلة البحوث القانونية، جامعة مصراته، كلية القانون، السنة الثالثة، العدد الأول، أكتوبر، 2015، ص40.

وبناء على هذه التعريفات فإن نظام التمثيل النسبي هو آلية انتخابية تهدف إلى تمثيل الأحزاب أو والكيانات السياسية بناءً على عدد الأصوات التي تحصل عليها في الانتخابات بدقة وواقعية أكبر[1]، ومن المتفق عليه في النظام الديمقراطية أنه كلما كانت نسبة التمثيل في البرلمان واقعية وحقيقية وتعكس إرادة الناخبين كلما كانت شرعية الأجسام المنتخبة أكبر، فنظام التمثيل النسبي يعد إحدى الخصائص البارزة للأنظمة الانتخابية الحديثة، الذي يسعى إلى مواءمة التمثيل السياسي مع تنوع آراء وتفضيلات الناخبين، على عكس الأنظمة التي تعتمد مبدأ "الفائز يحصد كل شيء"، يضمن التمثيل النسبي توزيعًا أكثر إنصافًا للمقاعد بين الأحزاب المتنافسة، مما يُتيح تمثيلًا لأصوات الأقليات داخل العملية التشريعية. لا يُعزز هذا النهج المبادئ الديمقراطية الشاملة فحسب، بل يُحفز أيضًا الأحزاب والكيانات السياسية إلى توسيع وتنويع برامجها لجذب قاعدةٍ أوسع من المؤيدين لها.

وقد ارتبط تطور نظام التمثيل النسبي بشكل وثيق مع الحركات التاريخية التي دعت إلى توسيع قاعدة المشاركة الديمقراطية وتعزيز المساواة، حيث كانت العديد من الدول تعتمد أنظمة انتخابية ترتكز على الأغلبية مما أدى إلى عدم تمثيل أصوات ومصالح الأقليات والأحزاب الصغيرة، ومع تنامي الوعي السياسي لذا تلك الفئات ذات التمثيل الناقص، ظهرت دعوات لتغييرات تهدف إلى تحقيق تمثيل أكثر عدالة في المجالس المنتخبة.

وبناء على المفهوم السابق لنظام التمثيل النسبي فإنه يمكننا أن نلخص مميزات وعيوب هذا النظام على النحو التالي[2]:

أولا: مميزات ناظم التمثيل النسبي

1. العدالة والتمثيل المتنوع: يتيح التمثيل النسبي تمثيلاً أكثر إنصافًا للأحزاب الصغيرة أو المجموعات التي قد لا تحظى بعدد كبير من الأصوات، مما يضمن حصول حزب على مقاعد تتناسب مع 10% من إجمالي الأصوات التي يحصل عليها، ما يمنح صوتًا أكبر للمشاركين الأقل تمثيلًا.

2. تعزيز التنوع السياسي: يعزز هذا النظام التعددية في البرلمان، ويتيح لمجموعة واسعة من الآراء الوصول إلى مواقع صنع القرار، مما يقلل من احتمالات هيمنة حزب واحد.

3. استقرار اجتماعي وسياسي: يُسهم في تعزيز الاستقرار الاجتماعي بتمكين الأفراد والمجموعات من الشعور بأنهم ممثلون جيدًا، مما يقلل احتمالات الاحتجاجات والنزاعات.

4. تشجيع التعاون بين الأحزاب: يدفع النظام النسبي الأحزاب للعمل معًا عبر تشكيل تحالفات وائتلافات حول برامج مشتركة لتنفيذ السياسات.

5. تقليل هدر الأصوات: مقارنةً بنظام الأغلبية الذي يهدر الأصوات غير الفائزة بالأغلبية، يسعى نظام التمثيل النسبي لتخصيص تلك الأصوات لمقاعد برلمانية بحسب النسبة المحققة.

6. هذا الشكل من التمثيل يؤدي إلى زيادة الحماس والمشاركة الفعلية بين المواطنين، لأن الجماعات التي تشعر أحياناً بالتهميش أو الاستبعاد عندما لا تجد مصالحها ممثلة في عملية صنع القرار عندما يتم تطبيق نظم انتخاب لا تراعي الأقليات والأحزاب والكيانات السياسية الصغيرة.

ثانياً: عيوب نظام التمثيل النسبي

1. الائتلافات غير المستقرة: قد يؤدي هذا النظام إلى برلمانات متكونة من مجموعة كبيرة من الأحزاب الصغيرة، مما يجعل من الصعب تشكيل حكومة مستقرة وتؤدي إلى تحالفات ضعيفة وتعقيدات في اتخاذ القرارات[3].

2. البيروقراطية السياسية: نتيجة لتعدد الأحزاب، قد تصبح عملية اتخاذ القرارات أكثر تعقيدًا وتتطلب مزيدًا من المفاوضات، ما قد يؤخر تنفيذ السياسات الحكومية.

---

[1]. للمزيد من التفصيل انظر كلاً من :

Piolatto, A. (2011). Plurality versus proportional electoral rule: Which is most representative of voters?. *European Journal of Political Economy*, *27*(2),p 311

Indridason, I. H. (2011). Proportional representation, majoritarian legislatures, and coalitional 1voting. *American Journal of Political Science*, *55*(4), 955-97

[2]. محمد الشوبكي، النظام الانتخابي الفلسطيني دراسة تحليلية مقارنة، مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية، المجلد 2 العدد 2، 2023، ص 20 ،21.

[3]. عبده حمود الشريف، "النماذج الانتخابية وتطبيقاتها في النظم السياسية المعاصرة"، النظم الانتخابية ومستقبل الديمقراطية في الجمهورية اليمنية: بحوث ومناقشات الندوة المنعقدة في صنعاء 16 – 17/ 1992، منشورات المؤتمر الشعبي العام -فرع جامعة صنعاء، 1992، ص ص37

3. ضعف المساءلة: عندما تشترك عدة أحزاب في الحكومة، يصعب تحديد المسؤولية عن القرارات أو السياسات، مما قد يضعف متابعة الأداء السياسي، خاصة في جانب الرقابة الشعبية نتيجة لتشكل السلطة من طيف واسع من الأحزاب والكيانات السياسية.
4. قدرة الأحزاب المتطرفة على التمثيل: يتيح هذا النظام للأحزاب الصغيرة، بما في ذلك ذات الأجندات المتطرفة، دخول البرلمان والحصول على منبر لنشر أفكارها، مما قد يزيد التوتر السياسي.
5. التشظي السياسي: يمكن أن يؤدي التمثيل النسبي إلى تقسيم البرلمان بين عدد كبير من الأحزاب، مما يعقد إمكانية التوافق على سياسات معينة بسبب تباين الأيديولوجيات.

الفرع الثاني: موقف المشرع الليبي من نظام التمثيل النسبي

في هذا الجزء من الدراسة سنتناول التشريعات الانتخابية الليبي التي نظمت تشكيل المجالس التشريعية من حيث مدى تبيها لنظام التمثيل النسبي والنتائج التي ترتب على خيارات المشرع سواء في انتخابات المؤتمر الوطني أو انتخابات مجلس النواب الليبي.

أولاً: نظام التمثيل النسبي في قانون انتخابات المؤتمر الوطني

بينا سابقاُ أن المشرع الليبي أخذ بنظام زاوج فيه بين نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي، حيث نص في المادة 5 منه على " يتم اعتماد النظام الانتخابي المتوازي والذي يتضمن نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي لانتخاب 200 مائتي عضو للمؤتمر الوطني...."

ونص في المادة 7 على: يتم انتخاب 80 ثمانين عضواً للمؤتمر الوطني على أساس نظام التمثيل النسبي في قوائم انتخابية مغلقة تقدمها الكيانات السياسية في الدوائر الانتخابية المخصصة لذلك"[1]

ومن خلال هذين النصين يتبين لنا بجلاء أن المشرع الليبي قد تبنى نظام التمثيل النسبي ولكن بشكل جزئي حيث اقتصر تطبيق هذا النظام على 80 مقعداً فقط.

وقد حدد القانون الخطوات التي تم من خلالها توزيع الاصوات على النحو التالي[2]:

1. يحدد المتوسط الانتخابي لكل دائرة انتخابية بتقسيم إجمالي الاصوات الصحيحة للدائرة الانتخابية على المجموع الكلي للمقاعد المخصصة لتلك الدائرة.
2. يتم تقسيم المجموع الكلي للأصوات التي تحصل عليها كل كيان سياسي في تلك الدائرة على المتوسط الانتخابي، مع وجوب توزيع عدد المقاعد على الكيانات السياسية وفقاً للأعداد الصحيحة لناتج القسمة.
3. في حالة تبقي مقاعد في الدائرة الانتخابية بعد توزيع المقاعد وفقاً للأعداد الصحيحة يتم توزيعها على أساس أكبر لبواقي.
4. يتم تخصيص المقاعد حسب الترتيب التنازلي للقائمة الفائزة وتعتبر هذه المقاعد للكيانات السياسية وليس لمرشحيها.

ومن خلال الرجوع إلى النتائج النهائية لانتخابات المؤتمر الوطني فيما يخص المقاعد المخصصة للكيانات السياسية والتي طبق عليها نظام التمثيل النسبي وفق الخطوات التي ذكرناها أعلاه فإننا نلاحظ أنها أدت إلى فوز كيانات سياسية صغيرة حصلت على عدد قليل من الأصوات نسبة إلى مجموع الأصوات الصحيحة التي شاركت في العملية الانتخابية، وبالتالي تحصلت على مقاعد في المؤتمر الوطني بنسبة تفوق النسبة التي تحصلت عليها وهنا نشير إلى أن نظام التمثيل النسبي يهدف إلى تمثيل جميع الأطياف السياسية حتى الصغير منها كلاً وفق النسبة التي تحصل عليها، إلا أن الذي حصل أن هناك كيانات سياسية حصلت على مقاعد رغم وان نسبة التصويت التي حصلت عليها صغير وصل بعضها إلى أقل من 4% في الدائرة الانتخابية .

فعلى سبيل المثل خصص للدائرة الانتخابية والثانية البيضاء خمس مقاعد حصل حزب تحالف القوى الوطنية على نسبة 60.41% وفاز بثلاث مقاعد في الوقت الذي حصل فيه حزب العدالة والبناء بنسبة 8.13% وفاز بمقعد وحصل حزب التيار الوطني الوسطي على نسبة 8.10% وفاز بمقعد واحد ولا شك أن المقاعد لا تعكس النسب التي حصل عليها كل حزب.

وإذا ما نظرنا في نتائج الدائرة الانتخابية الفرعية الخامسة سرت الجفرة تحصل حزب تحالف القوى الوطنية على نسبة 23.63% وفاز بمقعد واحد في الوقت الذي تحصل فيه تيار شباب الوسط على 12.01 وفاز أيضا بمقعد واحد وتحصل حزب العدالة والبناء على نسبة 11.36% وتحصل أيضاُ على مقعد واحد ويلاحظ أن هذه الطريقة في حساب

[1]. المواد 5، 7 من القانون رقم 10 لسنة 2014 بشأن انتخابات مجلس النواب الصادر عن المؤتمر الوطني السابق الإشارة إليه، سبق وأن بينا أن المشرع اعتمد نظام الاغلبية البسيطة وفقاً لنظام الصوت الواحد غير المتحول بالنسبة ل 120 مقعد من مقاعد المؤتمر الوطني انظر ص من هذا البحث.

[2]. المادة 7 من نفس القانون.

الأصوات أدت إلى حصول كل حزب على مقعد على الرغم من أن حزب تحالف القوى الوطنية تحصل على ضعف مجموع عدد الأصوات التي تحصل تيار شاب الوسط وحزب العدالة والبناء.
وفي الدائرة الفرعية السادسة سبها والشاطئ والتي حدد لها خمس مقاعد تحصل حزب تحالف القوى الوطنية على نسبة 28.30% وفاز بمقعدين في الوقت الذي تحصل فيه تجمع لبيك وطني على نسبة 10.22% وتحصل على مقعدين أيضا وتحصل حزب العدالة والبناء على نسبة 8.33% وفاز بمقعد فعلى الرغم من أن مجموع الأصوات التي تحصل عليه تجمع لبيك وطني وحزب العدالة والبناء 5939 صوت، ومجموع ما تحصل عليه تحالف القوى الوطنية هو 9611 صوت فإنهما تحصلا على ثلاث مقاعد في الوقت الذي تحصل فيه تحالف القوى الوطنية على مقعد واحد[1]، وقد تكرر هذا الأمر في عديد من الدائر وهو ما أدى إلى عدم تحقيق الهدف الأساسي من اعتماد نظام التمثيل النسبي وهو التمثيل العادل والدقيق للأحزاب والكيانات السياسية وفقاً لما تتحصل عليه من نسب في الانتخابات.
وفي اعتقادنا أن سبب ذلك هو اعتماد طريقة أكبر البواقي بعد توزيع المقاعد على على الأحزاب والكيانات السياسية وفقاً للأعداد الصحيحة التي حصلت عليها، بحيث تستفيد الأحزاب التي تحصلت على نسب ضعيفة على بقية المقاعد التي لم توزع ، وكان بالإمكان تفادي هذا الأمر بعدم توزيع المقاعد إلا على الاحزاب التي تحصل على نسبة توازي النسبة المحددة لكل مقعد فمثلاً لو كان عدد المشاركين 100 ألف كان عدد المقاعد في الدائرة 5 أي أن لكل 20 ألف صوت مقعد مقاعد ففي هذه الحالة توزع المقاعد على الكيانات التي تحصل على أكثر من 20 ألف صوت وتوزع البواقي على من يحصل على أكبر باقي، وتستبعد القوائم التي لا تحصل على تلك النسبة إذ أنه ليس من العدالة الانتخابية الحصول على مقعد بنسبة تصل إلى 7%، ما يؤثر على تمثيل الاحزاب الفائزة نسب كبيرة كما سبق وان بيناه أعلاه.
ومن خلال العرض السابق يتبين لنا أن النظم الانتخابية وطريقة احتساب الأصوات لها تأثير كبير جدا في نتائج الانتخابات بحيث قد لا تنعكس النسب التي يتحصل على حزب أو كيان سياسي على المقاعد التي يتحصل عليها فقد تزيد وقد تنقص الأمر الذي يستوجب تداركه في أي انتخابات مستقبلية، ففضلا عن أن هذا الأمر يخل بأهم مبادئ النظم الديمقراطية وهو التمثيل العادل للناخبين فإنه أيضا قد ينعكس بالسلب على المشاركة الشعبية في الانتخابات -والتي تعد ومن أهم ركائز الديمقراطية - عندما يشعر الناخب بعدم عدالة التمثيل، ومن المتفق عليه أنه كلما زادت المشاركة الشعبية في الانتخابات كلما حازت الأجسام المنتخبة على شرعية انتخابية أكبر.
ثانيا: عدول المشرع الليبي عن نظام التمثيل النسبي في قانون انتخابات مجلس النواب
بالرجوع إلى قانون انتخاب مجلس النوب رقم 10 لسنة 2014 يتبين لنا أن قد تبنى نظام الانتخابات الفردي حيث نص على اعتماد النظام الانتخابي الفردي فقاً لنظام الصوت الواحد غير المتحول، ومع اعتماد هذا النظام فإنه يكون أغلق الباب أمام امكانية أن تطبيق نظام التمثيل النسبي الذي يشترط لتطبيق أن يعتمد نظام القائمة[2].
فبعد أن كان المشرع قد خصص ثمانين مقاعد للأحزاب والكيانات السياسية في قانون انتخابات المؤتمر الوطني وبدل أن يزيد من حصتها ويلغى طريقة توزيع المقاعد على أساس أكبر البواقي التي سبق وأن انتقدناها نجده قد ألغى تمام نظام القائمة، بأن جعل التنافس مقتصراً على النظام الفردي ولا شك أن هذا التوجه له تأثير سلبي على عملية التحول الديمقراطي،[3] إذ لا يمكن الحديث عن عملية ديمقراطية مكتملة إذا لم يشارك الأحزاب والكيانات السياسية فيها من خلال قوائمها المعلنة، خاصة أن التجربة الحزبية في ليبيا لازالت حديثة وغير متجذرة، وبالتالي سيؤدي إلى أن يتم التركيز على الأفراد وليس على البرامج السياسية لعدة أسباب منها:
1. يُعتبر المرشح في الدوائر الفردية ممثلاً مباشراً للمجتمع المحلي أو الدائرة الانتخابية، وليس ممثلا لحزب أو كيان سياسي له أيدولوجيته وبرامجه السياسية.
2. يعتمد المرشحون في هذا النظام بشكل كبير على سمعتهم وشعبيتهم بين الناس، الأمر الذي قد يزيد من فرص نجاحهم بناءً على المكانة الاجتماعية التي يتمتعون بها خاصة في المجتمعات ذات الطابع القبلي والجهوي، مما يؤدي إلى تعزيز الخطاب الجهوي والقبلي على الخطاب الوطني.

[1]. الاطلاع على كافة نتائج الكيانات السياسية لانتخابات المؤتمر الوطني المنشورة على الموقع الإلكتروني للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات يمكن زيارته على الرابط التالي: https://hnec.ly

[2]. سبق وأن بينا ذلك عند تعرضنا في الفرع الثاني من المطلب الأول لموقف المشرع الليبي من نظام الأغلبية في انتخابات مجلس النواب.

[3]. صالح الخوالدة، النظام الانتخابي في الأردن لعام 2016 "دراسة تحليلية "المجلة الجزائرية للأمن الإنساني العدد الثالث، يناير 2017 ص 134.

3 . في هذا النظام يميل المرشحون إلى تقديم وعود تتعلق بتحسين الخدمات المحلية أو تنفيذ مشاريع معينة تلبي احتياجات سكان دوائرهم، مما يحول التركيز من البرامج السياسية العامة إلى القضايا المحلية التي قد يكون محلها في الانتخابات المحلية وليس الانتخابات العامة التشريعية التي يكون فيها النائب ممثلا عن الشعب كله.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن اعتماد نظام الانتخاب الفردي في انتخابات مجلس النواب واستبعاد مشاركة الأحزاب الكيانات السياسية عن طريق القائمة أدى إلى انخفاض المشاركة في العملية الانتخابية،[1] حيث انخفض عدد المشاركين فيها بشكل كبير إذا ما قارنها بالمشاركة الشعبية في انتخابات المؤتمر الوطني العام، حيث بلغ عدد المسجلين في انتخابات مجلس النواب 1.509.291جيث بلغت نسبة المشاركة 41% من عدد المسجلين أي 618.809 بنسبة بلغت 18% من عدد المسموح لهم بالمشاركة، والذين بلغ عددهم نحو 3.4 مليون شخص، حيث تعد هذه النسبة منخفضة جداً إذا ما قارناها بعدد المشاركة في انتخابات المؤتمر الوطني العام التي بلغ فيها عدد المشاركين في انتخاب المؤتمر الوطني العام 1.764840بنسبة بلغت ما يقرب من 62% من عدد المسجلين[2] والذين بلغ عددهم نحو 2.84 مليون شخص، حيث إننا نرى أن منع الأحزاب والكيانات السياسية من المشاركة عن طريقة القوائم واعتماد النظام الفردي كان أحد الأسباب التي أدت إلى انخفاض نسبة المشاركة حيث إن الأحزاب والكيانات السياسية لها الامكانيات والوسائل المادية وكذلك البرامج السياسية ذات البعد الوطني التي قد تشجع الناخبين على المشاركة في الانتخابات، على عكس الامكانيات التي يملكها الأفراد[3].

وعليه فإن تأثيرات اعتماد هذا النظام تتمثل في تقليل التركيز على البرامج الإصلاحية الشاملة أو الاهتمام بالقضايا الوطنية العامة، مما قد يجعل المترشحين عرضة للاستجابة للشعبوية وتقديم وعود مؤقتة قد لا تخدم المصلحة الوطنية على المدى البعيد، ولعل هذا ما لاحظناه من خلال أداء مجلس النواب في الجلسات خاصة تلك التي تم فيها اختيار أعضاء الحكومة حيث غلب الطابع الجهوي والقبلي في تشكيل الحكومة.

الخاتمة:

في ختام هذه الدراسة التي تناولنا فيها نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي وموقف المشرع الليبي منهما، حيث سلطت الضوء على مفهوم كل نظام ومميزاته وعيوبه، أهمية اختيار النظام الانتخابي في نجاح العملية الانتخابية، بحيث تعكس الانتخابات إرادة الناخبين بشكل حقيقي في الوقت الذي تحقق فيه الاستقرار السياسي والأداء الفعال.

كما تناولت الدراسة والنظام الذي اعتمده المشرع في قانون انتخاب المؤتمر الوطني وقانون انتخاب مجلس النواب، وقد تبين لنا تبيان موقف المشرع الليبي، ففي حين تبنى النظام المختلط في قانون انتخابات المؤتمر الوطني، نجد أنه تبنى نظام الاغلبية من خلال اعتماد لنظام الانتخاب الفردي وفقا لنظام الصوت الواحد غير المتحول وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نجملها في الآتي:

النتائج:

- أن نظام الأغلبية وإن كان يحقق الاستقرار السياسي من خلال تشكيل سلطة لها أغلبية في المجالس المنتخبة والحكومة المنبثقة عنها، إلا أنه غالبا لا يعكس التنوع السياسي ولا يحقق التمثيل العادل لكل فئات الشعب، على العكس من نظام التمثيل النسبي الذي يغلب جانب التمثيل العادل على الاستقرار السياسي وبالتالي فإن النظام الانتخابي الأمثل هو النظام المختلط الذي يجب ان يراعي التمثيل العادل والحقيقي لإرادة الناخبين من ناحية، وأن يحقق الاستقرار السياسي والأداء الفعال لمجالس التمثيل والحكومات المنبثقة عنها.

- أن المشرع الليبي بعد أن تبنى النظام الانتخابي المتوازي في انتخابات المؤتمر الوطني إلا أنه انحاز إلى النظام الفردي وفقاً لنظام الصوت الوحد غير المتحول الأمر الذي تراجع دور الأحزاب والكيانات السياسية في العملية السياسية، ما أدى إلى تنامي التنافس الجهوي والقبلي داخل قبة البرلمان على حساب التنافس بين البرامج السياسية بين الأحزاب، خاصة عند تشكيل الحكومة واختيار أعضائها.

---

[1]. للمزيد من التفصيل انظر: بوشنافة شمسة، النظم الانتخابية وأثرها وعلاقتها بالأنظمة الحزبية، دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل، 2011، ص 467 وما بعدها.

[2]. تقرير عن انتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا، صادر في 7 يوليو 2012، تقرير صادر عن مركز كارتر، www.CARTERCENTER.ORG.

[3]. نشير هنا إلى أن هناك أسباب أخرى أدت إلى انخفاض نسبة المشاركة والتي من بينها الظروف الأمنية التي مرت فيها البلاد خاصة في أهم أكبر المدن حيث شهدت طرابلس عمليات عسكرية قبل انطلاق الانتخابات بأيام أطلق عليها (فجر ليبيا) وعمليات عسكرية في بنغازي قبل الانتخابات واستمرت لسنوات أطلق عليها عملية الكرامة. كذلك خيبة أمل الناخبين من أداء المؤتمر الوطني الذي لم ينجز ما كان مناطاً به من مهام مثل إعداد دستور للبلاد وانهاء المرحلة الانتقالية.

- إن تبني المشرع في قانون انتخابات المؤتمر الوطني فيما يخص المقاعد المخصصة للكيانات السياسية لنظام الصوت الوحد غير المتحول، وكذلك طريقة توزيع المقاعد من خلال تنبي نظام أكبر البواقي أدى إلى توزيعها بشكل غير عادل رغم تنبي نظام التمثيل النسبي.

التوصيات:

- إن النظام الانتخابي الذي يحقق الحفاظ على المبادئ الديمقراطية في التمثيل العادل والحقيقي لكل فئات الشعب يكون من خلال تبني نظام انتخابي مختلط يتم فيه الموازنة بين هذه الأهداف وبين الاستقرار السياسي والأداء الحكومي الفعال الذي يعد ضرورة ملحة خاصة في هذه المرحلة الانتقالية.

- ينبغي على المشرع أن يعطي للأحزاب والكيانات السياسية دور أكبر من خلال تخصيص النسبة الأكبر من المقاعد، يتم التنافس عليها من خلال نظام القائمة، بحيث تكون لهذه الأحزاب والكيانات دور أكبر في العملية السياسية، ويكون التنافس حول البرامج السياسية داخل قبة البرلمان وتقطع الطريق على الأصوات الجهوية والقبلية.

- اعتماد نظام الصوت الواحد القابل للتحويل، حتى يحقق نظام التمثيل النسبي هدفه في التمثيل العادل، وكذلك عدم اعتماد طريقة أكبر البواقي التي تم اعتمادها في انتخابات مجلس النواب، بحيث تقسم المقاعد على الأحزاب التي تحصل على نسب تفوق النسبة المخصصة لكل مقعد.

المراجع

1- بوشنافة شمسة، النظم الانتخابية وأثرها وعلاقتها بالأنظمة الحزبية، دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل، 2011

2-دعاء قاسم امحيبش، النظام الانتخابي في العراق 2010 إشكالية الدوائر المتعددة، مجلة (دراسات دولية)، العدد 99 لسنة 09،2024.

3-خضير ياسين الغانمي، نظم الانتخاب واحتساب الأصوات وأثرها في الأنظمة الديمقراطية، دراسة تحليلية بين النص النظري والتطبيق العملي) العراق أنموذجا (مجلة أهل البيت عليهم السلام.

4-حمد الشوبكي، النظام الانتخابي الفلسطيني دراسة تحليلية مقارنة، مجلة القانون والسياسة والعلوم الاجتماعية، المجلد 2 العدد 2، 2023.

5-صالح الخوالدة، النظام الانتخابي في الأردن لعام 2016 "دراسة تحليلية "المجلية الجزائرية للأمن الإنساني العدد الثالث، يناير 2017.

6-صلاح الدين فوزي، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة ،2000. العدد الثالث، يناير 2017.

7-عابدين الشريف، راضية المعداني، تاريخ الانتخابات في ليبيا 1877م-2014م، الهيئة العامة للثقافة، الطبعة الأولى، دار الكتب الوطنية، بنغازي ليبيا،2018

8-عبد الحكيم محمد ارويحة، الانتخاب كوسيلة إسناد السلطة، مجلة البحوث القانونية، جامعة مصراته، كلية القانون، السنة الثالثة، العدد الأول، أكتوبر، 2015.

9-عبده حمود الشريف، "النماذج الانتخابية وتطبيقاتها في النظم السياسية المعاصرة"، النظم الانتخابية ومستقبل الديمقراطية في الجمهورية اليمنية: بحوث ومناقشات الندوة المنعقدة في صنعاء 16 – /17 ،1992 منشورات المؤتمر الشعبي العام -فرع جامعة صنعاء، 1999.

10-عوض الليمون، النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، 2016.

11-قدور ظريف، أحكام نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام الانتخاب بالتمثيل النسبي في ظل القانون العضوي رقم19/08 المعدل والمتمم، مجلة الباحثان في العلوم القانونية والسياسية العدد الثالث يونيو 2020.

12-ليلى دراغة، النظـام الانتخابي وأثـره على مشاركـة الأحزاب السياسيـة فـي الجزائر، مجلة الباحثان للدراسات الأكاديمية، المجلد 07 العدد 01-لسنة 2020.

13-هادي حرب، تقرير حول تأثير النظام الانتخابي على الأداء الرقابي المجلس التشريعي. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، سلسلة التقارير القانونية 1011-018.

14-Kurunczi L. (eds.) ،Trócsányi ،L. ،Gábor. (2022) 'Electoral Systems' in Csink Constitutionalism in Central Europe: Analysis on Certain Central and Comparative Budapest: Central European Academic Publishing. –Eastern European Countries. Miskolc https://doi.org/10.54171/2022. lcslt.ccice_22 .426–5pp. 42

15-Indridason, I. H. (2011). Proportional representation, majoritarian legislatures. and coalitional voting. *American Journal of Political Science*, *55*(4).
16-Piolatto, A. (2011). Plurality versus proportional electoral rule: Which is most representative of voters?. *European Journal of Political Economy*, *27*(2),.

- المواقع الإلكترونية:
- الموقع الالكتروني للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات، على الرابط التالي: https://hnec.ly.
- تقرير عن انتخابات المؤتمر الوطني العام في ليبيا، صادر في 7 يوليو 2012، تقرير صادر عن مركز كارتر، **www.CARTERCENTER.ORG**.

القوانين:
- القانون رقم 4 لسنة 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 28-01-2012.
- القانون رقم 10 لسنة 2014 بشأن انتخابات مجلس النواب الصادر عن المؤتمر الوطني بتاريخ 31-3-2014.